

## وزارة التجارة والصناعة

قرار رقم ٥٧٣ لسنة ٢٠١٨

### وزير التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ فى شأن الاستيراد والتصدير ؛  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل الوزارة ؛  
وعلى لائحة القواعد المنفذة لأحكام القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ فى شأن الاستيراد  
والتصدير ونظام إجراءات فحص ورقابة السلع المستوردة والمصدرة الصادرة بالقرار  
رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاتها ؛  
وعلى القرار الوزارى رقم ٩٩١ لسنة ٢٠١٥ بشأن بعض السلع التى تستورد  
بشروط خاصة ؛  
وعلى القرار الوزارى رقم ٢٧٣ لسنة ٢٠١٧ بشأن اعتماد الهيكل التنظيمى للوزارة ؛  
وعلى مذكرة رئيس الهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات  
المؤرخة فى ٢٠/٦/٢٠١٨ ؛

### قرر:

#### ( المادة الأولى )

يُوقف التعامل مع شركة TUV Rheinland فرع تركيا لمدة ستة أشهر ،  
وذلك لعدم مطابقة بيانات شهادة الفحص الصادرة منها مع نتائج الفحص العشوائى .

#### ( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه ،  
ويُعمل به اعتباراً من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر فى ٢٨/٦/٢٠١٨

وزير التجارة والصناعة

مهندس / عمرو نصار